ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

لا يرمي رجل رجلا بالفسوق، ولا يرميه بالكفر، إلا ارتدت عليه، إن لم يكن صاحبه كذلك.

رواه البخاري

نهى الرسول صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث أن يرمي الرجل أخاه بالفسق أو الكفر، وتوعد من فعل ذلك بأنه إن لم يكن بصاحبه الذي رماه ما قال له من فسق أو كفر ارتدت عليه، فكان هو الفاسق أو الكافر.